

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 18-3394 صادر في فاتح ربيع الأول 1440 (9 نوفمبر 2018) بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة المتعلقة بمداخل الدولة. ج.ر 6750 بتاريخ 2019/02/07

وزير الاقتصاد والمالية ،

بناء على القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 62-15-1 بتاريخ 14 من شعبان 1436 (2 يونيو 2015) ؛
وعلى القانون رقم 99-61 المتعلق بتحديد مسؤولية الأمرين بالصرف والمراقبين والمحاسبين العموميين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 25-02-1 بتاريخ 19 من محرم 1423 (3 أبريل 2002) كما تم تغييره وتتميمه ؛
وعلى القانون رقم 99-62 المتعلق بمدونة المحاكم المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 124-02-1 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002) كما تم تغييره وتتميمه ؛
وعلى المرسوم الملكي رقم 66-330 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية كما تم تغييره وتتميمه ؛
وبعد الاطلاع على قرار وزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة رقم 01-1673 الصادر في 10 رجب 1422 (28 سبتمبر 2001) بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لمداخل ونفقات الدولة ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى :تحدد لائحة الوثائق والمستندات المثبتة المتعلقة بمداخل الدولة طبقا للقائمة الملحقة بهذا القرار.

المادة الثانية :تبرر المداخل بإحدى الوثائق التالية :

- جداول الضرائب والرسوم ، قوائم الإيرادات ، أوامر بالمداخل ، تصاريح للجمر ، مستخرجات سجلات الحقوق الثابتة ، مستخرجات الأحكام أو قرارات العجز ، مقررات إعلان مديونية المحاسبين العموميين ، فيما يخص المداخل المستخلصة بناء على سند.
- أوامر المداخل للتسوية الصادرة عن الأمر بالصرف بطلب من المحاسب المكلف ، فيما يخص المداخل المستخلصة فورا.

المادة الثالثة :تظل الوثائق والمستندات المثبتة ، الواردة في القائمة المرفقة بهذا القرار ، من حيث الشكل والمضمون خاضعة للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

المادة الرابعة :ينسخ الفصل الثاني من قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لمداخل ونفقات الدولة الملحقة بقرار وزير الاقتصاد والمالية والخصوصية والسياحة المشار إليه أعلاه رقم 01-1673.

المادة الخامسة :يعمل بهذا القرار 60 يوما ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الأول 1440 (9 نوفمبر 2018).

الإمضاء : محمد بنشعبون.

قائمة الوثائق والمستندات المثبتة المتعلقة بمداخيل الدولة

1. القواعد العامة لإثبات المداخيل
 - 1.1.1. مداخيل بناء على سند * أمر بالمداخيل (1).
 - 2.1.1. مداخيل بدون سند * شهادة المداخيل ؛ * أمر بالمداخيل للتسوية (2).
2. مداخيل تستلزم وثائق ومستندات مثبتة خاصة
 - 1.2.1. تفويت عقار
 - 1.1.2. تفويت عقار بعد إجراء منافسة * أمر بالمداخيل ؛ * نسخة من المرسوم أو قرار وزير المالية الذي يرخص التفويت (3) ؛ * محضر التفويت.
 - 2.1.2. تفويت عقار بالتراضي * أمر بالمداخيل ؛ * نسخة من المرسوم أو قرار وزير المالية الذي يرخص التفويت بالتراضي.

(1) إن المصطلح "أمر بالمداخيل" يشمل في هذه اللانحة المفصلة جميع سندات المداخيل كيفما كانت تسميتها أو شكلها (جدول ، قائمة التحصيل ، أمر بالمداخيل ، سجل المراقبة ، تصريح الجمرك ، مستخلص سجل الحقوق الثابتة ، مستخلص حكم أو قرار المديونية).

(2) عند عدم الإدلاء بالأمر بالمداخيل قصد التسوية ، يقوم المحاسب بتطبيق التعليمات الواردة في الدورية رقم CAB 572 /بتاريخ 14 دجنبر 1970.

(3) مرسوم أو قرار وزير المالية حسب المبلغ المنصوص عليه في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

- 3.1.2. التفويت بين مصالح الدولة * أمر بالمداخيل ؛ * مقرر تخصيص العقار (من طرف إدارة الأملاك المخزنية).
- 4.1.2. التفويت لجهاز عمومي آخر * نسخة من المرسوم أو قرار وزير المالية ؛ * عقد التفويت ؛ * أمر بالمداخيل.
- 2.2. التفويت لدولة أجنبية * أمر بالمداخيل يتضمن تفاصيل التفويت ؛ * نسخة من الاتفاقية.
- 3.2. تفويت منقولات * أمر بالمداخيل ؛ * محضر البيع أو مقرر وزير المالية الذي يرخص التفويت بالتراضي.
- 4.2. مداخيل تتعلق بالأوسمة الملكية * أمر بالمداخيل للتسوية ؛ * بيان دفع المبلغ.
- 5.2. الغرامات والإدانات النقدية الصادرة عن المحاكم * أمر بالمداخيل أو مستخرج حكم أو قرار قضائي.
- 6.2. الغرامات التصالحية

- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * بيان دفع المبلغ.
- 7.2. الغرامات المتعلقة بمراقبة الأسعار
- * أمر بالمداخيل ؛
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * محضر الغرامة.
- 8.2. إتاوات عن تسليم نسخ محاضر حوادث السير
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * بيان دفع مبلغ
- 9.2. ديون الخزينة المتقدمة
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * بيان مفصل للمداخيل المتقدمة عن كل ميزانية أو كل حساب.
- 10.2. عمولة ضمان القروض الخارجية
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛ (ج ح ن م ف 2019)
- * بيان دفع مبلغ أو رسالة صادرة عن الوزير المكلف بالمالية (مديرية الخزينة والمالية الخارجية).
- 11.2. حصص الأرباح
- * أمر بالمداخيل ؛
- * نسخ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة عن كل سنة مالية.
- 12.2. عائدات العقارات التابعة للأموال المخزنية : الإيجار والتكاليف الإيجارية بناء على سند.
- * أمر بالمداخيل (مستخرج سجل التحملات).
- 13.2. عائدات العقارات التابعة للأموال المخزنية : الإيجار والتكاليف الإيجارية المقطعة من المنبع
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * بيان مفصل للاقتطاعات.
- 14.2. النسبة المئوية المحصلة من البيوعات والإيجارات العمومية
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * محضر البيع أو الإيجار.
- 15.2. المصالحات المبرمة قبل صدور الحكم في الجرح المتعلقة بالصيد البحري
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * محضر الصلح.
- 16.2. الموارد الناتجة عن تفويت مساهمات الدولة
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * نسخة المرسوم المرخص للتفويت.
- 17.2. الرسوم المفروضة على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل ملكية الرخص.
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * بيان دفع مبلغ.
- 18.2. إرجاع الأجور والرواتب من طرف المؤدين المنتدبين
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * حساب الاستعمال.
- 19.2. الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل
- * أمر بالمداخيل للتسوية ؛
- * جدول توزيع المداخيل المنجزة.
- 20.2. الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة
- 1.20.2. تفويت بعد إجراء منافسة
- * أمر بالمداخيل ؛

- * نسخة من عقد التفويت ؛
- * نسخة من المرسوم أو من قرار وزير المالية ؛
- * محضر التفويت.
- 2.20.2. تفويت بالتراضي
- * أمر بالمداهيل ؛
- * نسخة من عقد التفويت ؛
- * نسخة من المرسوم أو من قرار وزير المالية.
- 3.20.2. تفويت بين مصالح الدولة
- * أمر بالمداهيل ؛
- * مقرر تخصيص العقار موضوع التفويت.
- 4.20.2. تفويت لفائدة أجهزة عمومية أخرى
- * نسخة من المرسوم أو من قرار وزير المالية ؛
- * أمر بالمداهيل ؛
- * عقد التفويت.
- 5.20.2. إيجارات وتكاليف إيجارية
- 1.5.20.2. اقتطاعات من المنبع
- * أمر بالمداهيل للتسوية ؛
- * بيان مفصل للاقتطاعات.
- 2.5.20.2. تحصيل بناء على سجل المراقبة
- * أمر بالمداهيل أو أمر بالمداهيل قصد التسوية.
- 21.2. صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع
- * أمر بالمداهيل للتسوية ؛
- * بيان مفصل للأقساط المدفوعة.
- 22.2. صندوق دعم أسعار بعض المواد الغذائية
- * أمر بالمداهيل للتسوية ؛
- * بيان مفصل للمداهيل المنجزة.
- 23.2. الصندوق الوطني للعمل الثقافي
- * أمر بالمداهيل للتسوية ؛
- * بيان الإيرادات.
- 3. إلغاء تخفيض وقبول الإلغاء أو تأجيل استخلاص المداهيل
- 1.3. الإلغاء.
- * سند الإلغاء.
- 2.3. التخفيض
- * سند التخفيض.
- 3.3. قبول الإلغاء أو تأجيل استخلاص المداهيل
- * مقرر وزير المالية.
- 4. إعادة إدراج المداهيل
- * شهادة إعادة الإدراج.